

## 2- شرح بلوغ المرام باب الصيد والذبائح- فضيلة الشيخ أ.د سامي

### بن محمد الصقير- 7 ذو الحجة 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين امين. الاخ الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في كتاب بلوغ المرام - 00:00:00

في باب الصيد والذبائح وعن شداد بن اوس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتكم فاحسنوا القتلة. واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. وليرح احدهم شفترته وليريح ذبيحته. رواه مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:20

قال رحمة الله تعالى وعن شداد ابن اوس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان على كل شيء كتب الاحسان اي شرع الاحسان - 00:00:40

وهذا يشمل الاحسان الواجب والاحسان المستحب كتب الاحسان على كل شيء اي عند فعل كل شيء او عند اراده كل شيء. ثم قال فاذا قتلتكم فاحسنوا قتله واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. والفرق بينهما ان القتل فيما لا يؤكل. والذبحة فيما يؤكل - 00:00:54

فاذا اراد الانسان ان يذبح شاة فانه يحسن ذبحها اذا اراد ان يقتل حيوانا مؤذيا فانه يحسن قتله ولا يعذبه عند قتله. هذا معنى قوله اذا قتلتكم القتلى اذا قتلتكم اي فيما لا يؤكل. واعلم ان الشارع لا يعبر بلفظ القتل الا فيما لا يؤكل - 00:01:21

فكل حيوان لا يؤكل تجد ان النصوص الشرعية تأتي بلفظ القتل. ولهذا قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. فالمحرم اذا قتلت صيدا فان هذا الصيد يحرم اكله فهو ميت - 00:01:46

ولهذا عبر فقال لا تقتلوا ولم يقل لا تصيدوا. قال فاذا قتلتكم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة وكذلك ايضا اذا نحرتم في الابل فاحسنوا النحر. قال وليرح احدهم شفترته. الشفرة هي الالله - 00:02:06

التي يذبح بها من سكين او غيره يحدها اي ان يمرها على المبرد او الحجر او نحو ذلك لتكون حادة وليرح ذبيحته. ومن اراحة الذبيحة ان يضجعها على جنبها الايسر. وان يضع رجله على صفاحها - 00:02:27

اذا اراد الذبحة ويستفاد من هذا الحديث اولا محبة الله عز وجل للاحسان وللمحسنين. وقد قال الله تعالى والله يحب المحسنين. ومنها ايضا مشروعية الاحسان في كل شيء فالاحسان يكون من الانسان لنفسه. ومنه لغيره. فالاحسان الى النفس اي احسانك الى نفسك. ان - 00:02:47

تحتها على الطاعات. وان تجنبها المحرمات. فتحت نفسها على طاعة الله عز وجل. وترغبها في ذلك وان تمنعها مما يسخط الله من المعاشي والذنوب والاثام. ومن الاحسان الى النفس ان تمنع نفسها من كل ما - 00:03:16

يكون سببا لضررها ولهلاكها. ولهذا قال الله عز وجل ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم و قال ولا تلقو بآيديكم الى التهلكة ومن الاحسان الى الغير. الاحسان الى الناس باعانتهم وقضاء حوالجهم وتفریج كربلاتهم. واعانتهم - 00:03:36

ماديا ومعنويا كل هذا من الاحسان. ومن الاحسان الى البهيمة اولا ان يذبح بالة حادة لانه اسرع في زهق النفس. فلا يجوز ان يذبح بالة مثلمة. لأن فيه ايلاما للحيوان - 00:04:01

وثانية من الاحسان للبهيمة الا يحد الشفرة والبهيمة تنظر. فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك بان هذا مما يروع البهيمة

ويزعجها. فإذا أراد الإنسان أن يحج الشفرة أي أن يسن السكين فانه - 00:04:21  
لا يجوز أن يصن السكين والبهيمة تنظر. من الاحسان الى البهيمة الا يذبحها واختها تنظر اليها فلا يذبح مثلاً بهيمة والآخرى تنظر الى  
هذه البهيمة وهي تذبح لأن هذا ايضاً من مناف لما يجب من الاحسان - 00:04:41  
من الاحسان الى البهيمة الا يكسر منها عظاماً قبل زهوق روحها. او ان يسلخ جلدتها قبل ان تزهق نفسها فبعض الناس عند الذبح حينما  
يذبح وينهر الدم تجد انه يكسر اضلاع البهيمة. ربما كسر يدها او رجلها - 00:05:01  
وربما سلخها قبل ان تزهق روحها. وهذا محرم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب الاحسان كان على كل شيء وقال  
وليرح احدكم ذبيحته وهل من الاحسان عرض الماء على البهيمة قبل ذبحها؟ الجواب ان فيه تفصيلاً - 00:05:21  
فإن كانت البهيمة قد عطشت فإنه يعرض عليها الماء وتسقى الماء. وأما إذا لم يكن هناك عطش فليس من السنة عرض الماء عليها لأنها  
سوف تذبح وسوف تموت. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - 00:05:43  
- 00:06:03